

ISSN 2519-7436

مجلّة جامعة

الحسين بن طلال

للبحوث



مجلّة علميّة محكمة دورية

تصدر عن عمادة البحث العلميّ والدّراسات العليا

المجلد السادس العدد الثاني 2020

عمادة البحث العلمي والدراسات العليا-جامعة الحسين بن طلال معان ص.ب.(20) الأردن فاكس 2179052-3-962+
البريد الإلكترونيّ Editors@ahu.edu.j

أحوال التجارة النجدية مع إمارة شرق الأردن، (1923-1937م)

(الوثائق الحكومية الأردنية مصدراً)

أنور دبشي الجازي

الملخص

تهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على الأحوال التي مرت بها التجارة النجدية مع إمارة شرق الأردن،، في فترة العشرينات والثلاثينات من القرن الماضي، من خلال تناولها من جوانب متعددة، مثل: الإجراءات التي اتخذتها حكومة الإمارة لتسهيل الحركة التجارية مع نجد، ودور شيوخ القبائل في حماية القوافل النجدية مقابل رسوم معينه كانت تُدفع من قبل التجار، ثم إجراءات الحكومة في تنظيم هذه الرسوم وكذلك الضرائب الحكومية المفروضة على القوافل، وبيّنت الدراسة طرق ومسالك القوافل النجدية في تنقلها داخل أراضي الإمارة، أو في عبورها إلى بلدان أخرى، بالإضافة إلى تناول نموذج لإحدى محطات وأسواق هذه القوافل والمتمثلة بمدينة معان، وذكر السلع والبضائع التي نقلها التجار بين كلا الجانبين.

الكلمات المفتاحية: التجارة النجدية، إمارة شرق الأردن، طرق القوافل، السلع والبضائع.

Conditions of Najdi Trade with the Emirate of Transjordan, (1923-1937)

(Jordanian Government Documents As A Source)

Anwar Debbshi Aljazy

Abstract

The study aims to shed light on the conditions, which Najdi trade experienced in the Emirate of Transjordan in the 1920s and 1930s of the last century. This has been achieved by looking at the measures taken by the government of the Emirate to facilitate the commercial movement with Najd; the role of tribe leaders in protecting Najdi caravans for some fees paid to traders; the actions of government in organising such fees; and the government taxes imposed on the caravans. The study exhibited the ways and routes of Najd caravans in moving on the lands of Emirate or in crossing the borders to other countries, in addition to addressing a model belonging to one of the stations and markets, which is represented in Ma'an city; and presenting the goods and merchandise the traders transported between both sides.

Key words: Transjordan, Najdi trade, caravan routes, goods and merchandise.

المقدمة:

تتناول هذه الدراسة موضوع التجارة النجدية مع إمارة شرق الأردن خلال الفترة التي امتدت ما بين عامي 1923م إلى 1937م، ويعود السبب في اختيار هذه الفترة الزمنية بالتحديد دون غيرها، إلى أن البداية الفعلية للعلاقة التجارية النجدية مع الإمارة قد بدأت عام 1923م، ففي هذا العام حولت القوافل النجدية الطريق التي كانت تسلكها في رحلتها إلى أسواق فلسطين من أراضي سوريا إلى أراضي الإمارة، التي اتخذت مجموعة من الإجراءات التي شجعت القوافل النجدية على عبور أراضيها؛ ومن ثم أصبحت أسواق الإمارة هي المقصد لهذه القوافل. وتوقفت الدراسة عند عام 1937م نظراً لان مصادر الدراسة وهي – الوثائق الحكومية – التي استطاع الباحث الوصول إليها قد انتهت عند هذا التاريخ، كما أنها غطت في معلوماتها المحاور الرئيسة التي استهدفتها الدراسة.

وتكمن أهمية مصادر الدراسة في أنها عبارة عن وثائق حكومية رسمية، أو بالتحديد هي الكتب والمخاطبات التي كانت تتبادلها فيما بينها الدوائر ذات الاختصاص في حكومة إمارة شرق الأردن، هذه الوثائق جُمعت أودعت في دائرة واحدة هي دائرة المكتبة الوطنية وجاء اغلب هذه الوثائق تحت عنوان: (التجارة بين نجد وشرق الأردن) وقد حملت هذه الوثائق أرقاماً رسمية بالإضافة إلى تاريخ صدورها، كما جمع وصور بعضها الدكتور احمد عويدي العبادي في مجلد تحت اسم (التجارة بين نجد والأردن ووثائق أخرى)، والموجودة في مكتبة الجامعة الأردنية، واعتمدت الدراسة أيضا على الجريدة الرسمية لحكومة الإمارة، ومجموعة من المصادر الأجنبية بالإضافة إلى المراجع العربية، هذه المصادر التي تعد أولية أمدت الدراسة بالمعلومات الوافية والتفصيلية، كما أنها كانت مواكبة للفترة الزمنية التي تناولتها الدراسة، حيث قام الباحث بجمعها وتحليلها واستنباط المعلومات منها بما يفيد محاور ومواضيع الدراسة. والطريقة التي اتبعتها الدراسة في توثيق المعلومات هي ذكر رقم الوثيقة وتاريخها، أما الحالات التي لم تحمل فيها الوثيقة رقم أو تاريخ فقد وثّقت كالتالي: (د، ر) للوثيقة التي لم يذكر فيها رقمها، و(د، ت) للوثيقة التي لم تكن تحمل تاريخاً.

لقد تناولت الدراسة الإجراءات التي اتخذتها حكومة الإمارة في سبيل تسهيل وتيسير حركة القوافل التجارية في أراضيها بغية العمل على رفد خزينة الدولة بالأموال الناتجة عن فرض الرسوم على هذه القوافل؛ وتنشيط التبادل التجاري مع نجد، كما أظهرت الدور الذي لعبه شيوخ القبائل في حماية القوافل التجارية مقابل رسوم كانت تدفع لهم من قبل التجار، وقد عملت حكومة الإمارة فيما بعد على تنظيم هذه الرسوم بحيث كان يتم استيفاؤها من قبلها فقط.

وبينت الدراسة الطرق والمسالك التي عبرتها القوافل التجارية النجدية في أراضي الإمارة باتجاه الأسواق الأردنية؛ أو في طريقها إلى البلدان المجاورة، وكنموذج لهذه الأسواق والمحطات، تناولت الدراسة مدينة معان التي كانت مقصداً لتجار نجد لبيع بضائعهم؛ ونقل ما يحتاجونه من سلع إلى بلادهم، وفيها استوفيت الرسوم المفروضة على التجار.

تسهيلات حكومة الإمارة للتجارة النجدية:

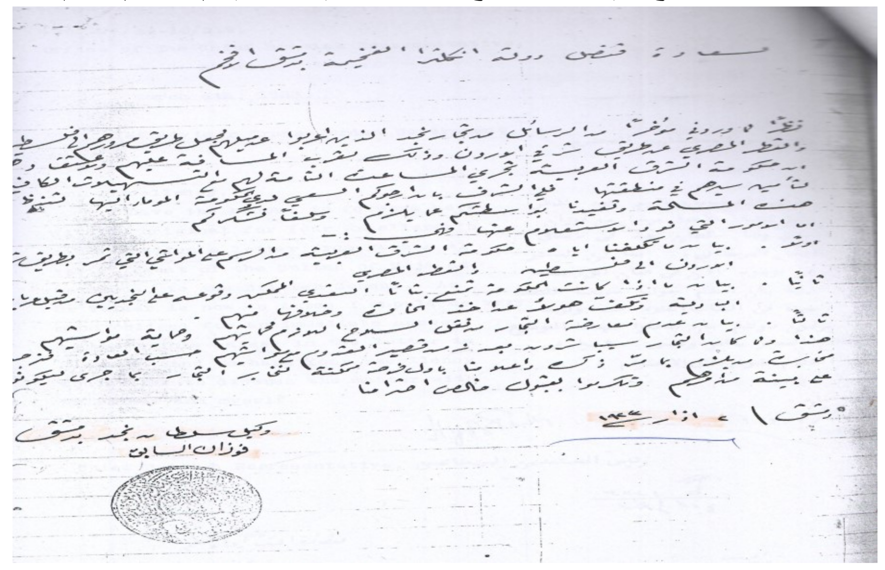
تعود بدايات التجارة النجدية مع البلاد الأخرى مثل الشام والعراق ومصر إلى القرن 18، حيث دأب التجار النجديون على زيارة أسواقها بغرض البيع والشراء، وتشكل نتيجة لذلك شبكة من العلاقات التجارية بين نجد وهذه البلاد، كما اختصت عائلات نجدية بهذا القطاع، مثل عائلة (العقيلات)[1]، وكانت قوافل هذه العائلة

تتنقل باستمرار بين نجد وبلاد الشام لبيع وشراء البضائع، ومن العائلات التي تعود في أصولها إلى العقيلات: عائلة البسام، الدخيل، الرواف، العساف، جار الله، الخنيني واللاحم،(Al–Halabi, 2001)

في بداية القرن العشرين نشطت التجارة النجدية مع الشام، وخصوصاً مع سوريا وفلسطين، وكانت الإبل والأغنام هي العنصر الأساسي في التجارة النجدية، وكان التجار النجديون يبيعون قسماً منها في سوريا بينما كان القسم الآخر يباع في فلسطين. وفي عام 1923م قامت السلطات الجمركية التابعة لحكومة الانتداب الفرنسية في سوريا، بتشديد الإجراءات الجمركية على هؤلاء التجار، حيث فرضت رقابة مشددة ورسوم جمركية على دخول المواشي إلى سوريا، وقد اعتاد التجار النجديون الدخول إلى سوريا بدون دفع الرسوم الجمركية قبل تطبيق هذه الإجراءات، (وثيقة (د، ر)،1923).

دفعت هذه الإجراءات التجار النجديون إلى التفكير بنقل طريق مرورهم إلى فلسطين، عبر إمارة شرق الأردن، كما ساهمت أسباب أخرى إلى اتخاذهم هذا القرار منها: أن الطريق التجارية التي كانت تمر عبر الإمارة هي الأقرب للوصول إلى السوق الفلسطيني، بالإضافة إلى تقديم حكومة الإمارة مجموعة من التسهيلات الكافية لتأمين سير قوافل هؤلاء التجار عبر أراضيها،(وثيقة (د، ر)،1923).

فقد طلب التجار النجديون من خلال السلطات النجدية؛ مخاطبة حكومة إمارة شرق الأردن لتبيان بعض الاستيضاحات المتعلقة بمقدار الرسوم على المواشي والتي كانت تمر عبر أراضي الإمارة، وتوضيح إجراءات الحكومة فيما يتعلق بحماية القوافل التجارية من تعديات بعض رجال القبائل، الذين كانوا يجبرون التجار النجديون على دفع مبلغ من المال كان يطلق عليه اسم (الخاوة)[2]، مقابل مرورهم عبر أراضيهم، كما طلب هؤلاء التجار من حكومة الإمارة السماح لهم بحمل السلاح لحماية أنفسهم وماشيهم، (وثيقة (د، ر)، 1923).

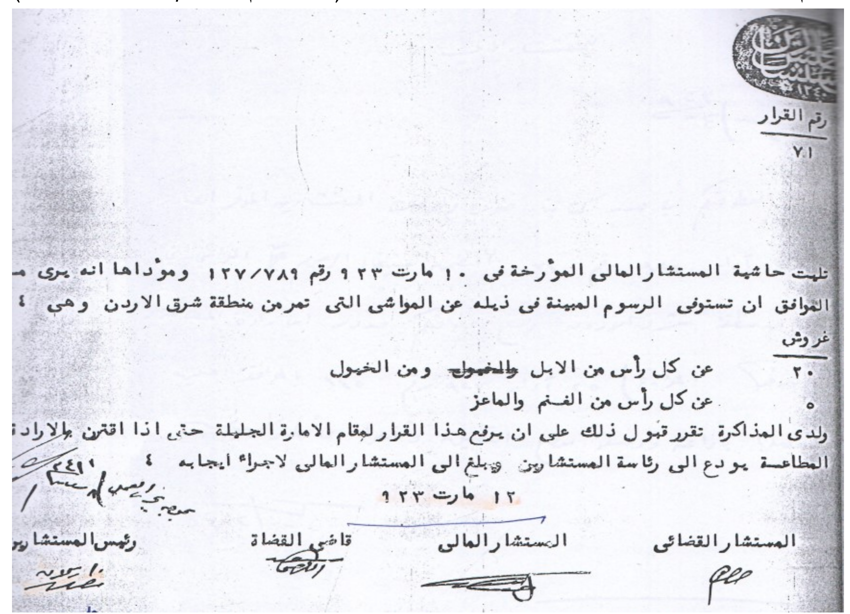

دمشق [illegible] آذار [illegible]
وكيل سلطان نجد بدمشق
فوزان السابق

الشكل رقم 1: وثيقة تظهر طلب وكيل سلطان نجد في دمشق من حكومة الانتداب البريطاني مخاطبة حكومة الإمارة من أجل توضيح مقدار الرسوم على قوافل التجار النجديين المارة في أراضي الإمارة. المصدر: التجارة بين نجد والأردن، ص 10.

ويبدو أن حكومة شرق الأردن اتخذت عدة خطوات؛ كانت كفيلة بتأمين وتسهيل مرور القوافل التجارية النجدية عبر أراضيها، (US Department of Commerce, 1927)، حيث بيّنت أن مقدار الرسوم المفروضة على التجار هي 20 قرش مصري[3]، عن كل رأس من الإبل والخيول، و5 قروش مصرية عن كل رأس من الغنم والماعز، (وثيقة رقم:71، 1923)، ثم أضافت رسوم المرور عبر جسر (اللنبي)، وكان مقدارها 6

قروش مصرية عن كل جمل محمل، أو 3 قروش مصرية عن كل جمل غير محمل، و5 قروش عن كل حصان، (وثيقة رقم:6/3/1/25، 1925). ومن أجل عملية التعداد عيّنت الحكومة موظفون مختصون بالعد في المواقع والنقاط التي كانت تمر فيها القوافل النجدية، وكانت مهمتهم تعداد المواشي والإبل واستيفاء الرسوم المقررة عليها مقابل وصل مالي كان يُعطى للتجار، بحيث كان هذا الوصل بمثابة جواز يمنح حامله المرور في أراضي الإمارة بكل حرية ويسر، (وثيقة رقم: 923/181/4، 1923).

واتخذت حكومة الإمارة إجراءات أخرى تتعلق بموضوع حماية القوافل النجدية، فقد كلفت في البداية قوة من الأمن لمرافقة القوافل من حدود الإمارة مع نجد، وتوصيلها إلى مركز مقاطعة المنطقة التي كانت تمر فيها هذه القوافل، وعند وصولها إلى المركز كانت ترافقها قوة أخرى حتى تصل إلى حدود فلسطين، (وثيقة رقم:923/181/4، 1923)، فمثلاً كانت قوة الأمن ترافق القوافل من حدود الإمارة الشرقية حتى توصلها إلى مقاطعة الجيزة (جنوب عمان)، وفي بعض الأحيان كان شيوخ قبيلة بني صخر يتكفلون بحماية القوافل من الحدود حتى الجيزة، ثم تؤمن بقوة من الأمن حتى الحدود الفلسطينية،(وثيقة رقم:5164/924، 1923).


رقم القرار
٧١

تليت حاشية المستشار المالى المؤرخة فى ١٠ مارت ٩٢٣ رقم ١٢٧/٧٨٩ ومؤداها انه يرى [illegible] الموافق ان تستوفى الرسوم المبينة فى ذيله عن المواشى التى تمر من منطقة شرق الاردن وهى [illegible]

غروش	
٢٠	عن كل رأس من الابل ~~والخمول~~ ومن الخيول
٥	عن كل رأس من الغنم والماعز

ولدى المذاكرة تقرر قبول ذلك على ان يرفع هذا القرار لمقام الامارة الجليلة حتى اذا اقترن بالارادة [illegible] المطاعة يودع الى رئاسة المستشارين ويبلغ الى المستشار المالى لاجراء ايجابه

١٢ مارت ٩٢٣

المستشار القضائى — المستشار المالى — قاضى القضاة — رئيس المستشارين

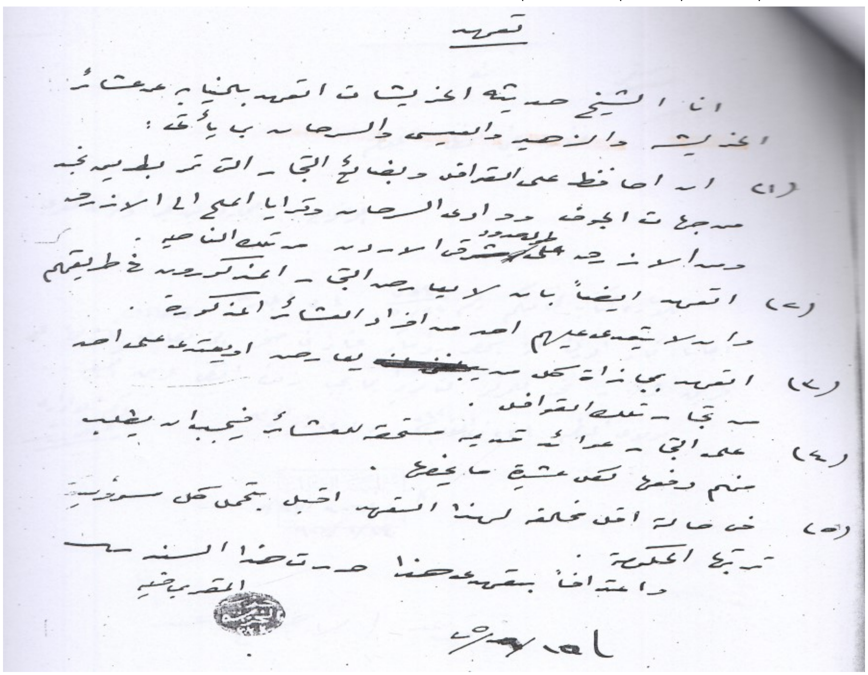
الشكل رقم2: وثيقة توضح مقدار الرسوم التي اقرتها حكومة الإمارة على المواشي المارة في أراضيها. المصدر: التجارة بين نجد والأردن، ص 13.

وقد لاقت هذه الإجراءات رفضاً واسعاً من قبل شيوخ القبائل الذين اعتادوا على تحصيل الأموال من التجار النجديون مقابل حماية قوافلهم، وطالبوا بأن يكون لهم دور في مرافقة وحماية القوافل التجارية، مما دفع الحكومة إلى السماح لهم بمرافقة القوافل التي كانت تمر في أراضيهم، مقابل استيفاء رسوم معينة من التجار النجديين، وقد اتفقت الحكومة مع هؤلاء الشيوخ على ضرورة قيامهم تقديم تعهد خطي تكفلوا بموجبه بحماية القوافل التجارية النجدية من الاعتداءات،(وثيقة رقم:71، 1923).

ومن اجل تطبيق هذا الاتفاق أصدرت حكومة الإمارة أمراً إلى قادة المقاطعات والمناطق في أنحاء الإمارة، تضمن اخذ التعهدات اللازمة من شيوخ القبائل لحماية القوافل التجارية النجدية التي كانت تمر في أراضيهم، (وثيقة رقم:754/5/31، 1925)، فمثلاً تعهد شيوخ بني صخر الذين كانت تقع منازلهم على الطريق التجارية الرابطة بين نجد وعمان، بحماية القوافل التي كانت تعبر هذه الطريق، (وثيقة رقم:2/12/19، 1925)، وتعهد كل من الشيخ فضيل الشهوان والشيخ هزاع شيخ عشيرة الفليح، بحماية القوافل التي كانت تعبر

مناطق مأدبا باتجاه فلسطين، (وثيقة رقم:25/31/882، 1925)، والشيخ حديثة الخريشا بالنيابة عن عشائر: الخريشا، الزهير، السرحان والعيسى، (وثيقة (د، ر)، 1925)، وكذلك الشيخ غيث بن هداية شيخ عشيرة الحجايا، (وثيقة (د، ر)، 1925).

وتضمن التعهد الذي وقعه هؤلاء الشيوخ عدة بنود منها: أن يحافظ كل منهم على جميع القوافل التجارية والبضائع التي تحملها والقادمة من نجد ضمن حدود العشيرة المعنية، (وثيقة (د، ر)، 1925)، وفي حالة وقوع أي تجاوز أو اعتداء من قبل احد أفراد العشائر، فقد تكفل شيخ تلك العشيرة بتسليمه للحكومة، وإلا فان الشيخ كان يعد هو المسؤول أمام الحكومة تجاه ذلك التصرف، بحيث كان يتحمل أي إجراء أو غرامة مترتبة على تصرف احد أفراد عشيرته،(وثيقة (د، ر)، 1925).


تعهد

ان الشيخ حديثة الخريشا المتعهد بالنيابة عن عشائر

الشكل رقم3: أمثلة على بنود التعهدات التي التزم بها شيوخ القبائل لحماية القوافل النجدية. المصدر: التجارة بين نجد والأردن، ص 19.

وكانت الحكومة تمنع أن يقوم بعض الشيوخ بفرض رسوم على التجار من تلقاء أنفسهم وخارج إطار التعهدات السابقة، وخاصة إذا كان هؤلاء الشيوخ لا يتبعون لقبائل وعشائر إمارة شرق الأردن أو لا يقيمون في العادة في الأراضي المتعارف عليها أنها تقع ضمن مناطق الإمارة،(وثيقة رقم:2266/5/31)، 1925)، فمثلاً قدم بعض تجار نجد شكوى لحكومة الإمارة بسبب قيام الشيخ مجحم الشعلان بمحاولة تحصيل رسوم مرور مهم في منطقة مأدبا، مما حدا بالحكومة إلى التوضيح أنه لا يحق للشيخ الشعلان طلب الرسوم من هؤلاء التجار، لكون أن هذه المنطقة لا تقع ضمن اختصاصه، أو بالأحرى ليست من المناطق أو المنازل التي تقيم فيها بالعادة عشيرة الشعلان[4]،(.وثيقة رقم:2281/5/31، 1925).

وفي بعض الأحيان كانت الحكومة تطلب من بعض حكام المقاطعات والمناطق، بالاتفاق مع احد شيوخ القبائل للتوجه إلى حدود الإمارة الشرقية مع نجد، لملاقاة القوافل التجارية النجدية ومرافقتها إلى أن تصل إلى وجهتها، فمثلاً تم تكليف حاكم مقاطعة معان؛ من أجل الاتفاق مع احد شيوخ الحويطات لملاقاة قافلة نجدية في منطقة قرايا الملح[5]، والتي كانت قد وصلتها قافلة من نجد بلغ عددها 1600 جملاً، حيث قام هذه الشيخ ورجاله بمرافقة القافلة لحمايتها من الاعتداءات، وتوصيلها إلى عمان،(وثيقة رقم:1430/5/13، 1925)، كما كلف

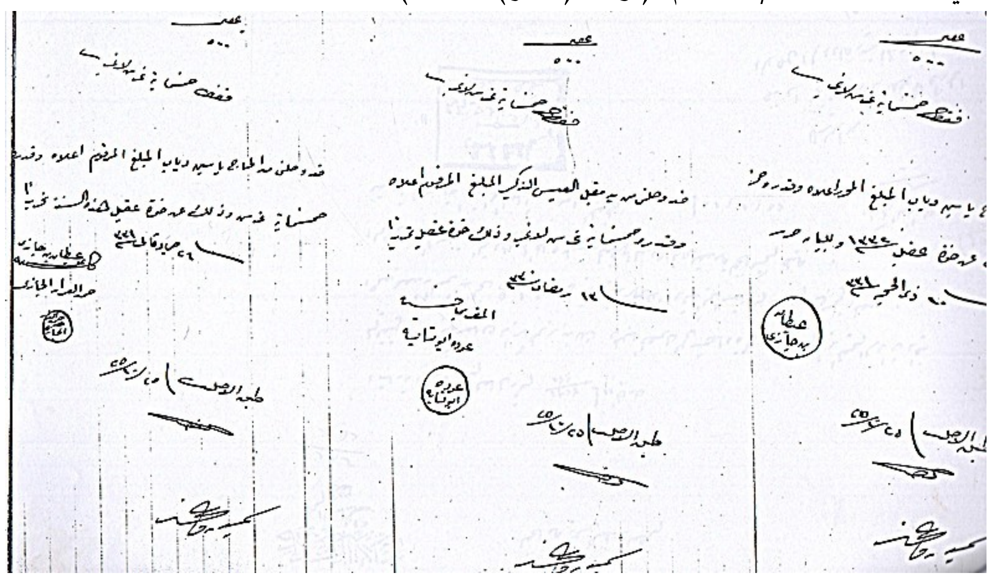
حاكم العاصمة الإداري أحد شيوخ بني صخر لمرافقة قافلة أخرى من المنطقة ذاتها، (وثيقة رقم:10/3/1/25، 1925).

وفي أحيان أخرى كان يأتي مندوبين عن القوافل التجارية إلى احد المقاطعات الحكومية، لإبلاغها بوصول القوافل إلى المنطقة الحدودية، والطلب من حاكم المقاطعة إرسال قوة من الأمن لحراسة وحماية قوافلهم، فمثلاً طلب التاجران محمد التميمي وإبراهيم الجربوع وهما من مدينة القصيم من حاكم معان الإداري، أن يرسل معهما قوة من الهجانة لمرافقة قافلتهم التجارية التي بلغ عددها 412 رأساً من الإبل، من حدود الإمارة الشرقية وتوصيلها إلى معان، (وثيقة رقم:106/10/1084، 1925).

رسوم شيوخ القبائل:

اعتاد شيوخ القبائل قبل تأسيس إمارة شرق الأردن على اخذ رسوم معينة من التجار النجديين مقابل السماح لقوافلهم بالمرور عبر أراضيهم، بالإضافة إلى حمايتها من الاعتداءات؛ وكان هؤلاء الشيوخ يستوفون من القوافل التجارية التي كانت تمر بشكل جماعي ما مقداره مجيدي واحد عن كل جمل، أما عابري السبيل أو التجار الفرادى الذين كانوا يأتون من نجد؛ فقد اختلف مقدار هذه الرسوم بين شيخ وآخر، فمثلاً كان بعض التجار النجديون يدفعون كل سنة لأبناء الشيخ عبطان بن جازي 500 قرشاً مصرياً، وفي أحدى السنوات ارتفعت الرسوم التي كانوا يتقاضونها إلى 50 مجيدي؛ فيما كان تجار آخرون يدفعون للشيخ محمد عوده أبو تايه 500 قرشاً سنوياً، والشيخ طويرع السرحان 350 قرشاً، ويبدو أن الشيوخ قد رفعوا مقدار الرسوم إلى نصف مجيدي عن كل جمل، (وثيقة (د، ر)، 1925).

وقدم بعض التجار النجديون لحكومة الإمارة، وصولات مالية مختومة ومؤرخة تثبت قيامهم بدفع مبالغ مالية لشيوخ من قبيلة الحويطات، نظير سماحهم لقوافل هؤلاء التجار بالمرور عبر الأراضي التي كانوا يقيمون فيها، وقيامهم بمنع وقوع اعتداءات على هؤلاء التجار، فمثلاً دفع التاجر مقبل العيسى مبلغ 500 قرشاً مصرياً للشيخ عوده أبو تايه بتاريخ 13 رمضان 13330هـ/1912م، أما التاجر ياسين ذياب فقد دفع مبلغ 500 قرشاً للشيخ حمد بن جازي بتاريخ 26 جمادى الآخرة 1331هـ /1913م، ومثل هذا المبلغ للشيخ عبطان بن جازي بتاريخ 10 ذي الحجة 1332هـ / 1914م، (وثيقة (د، ر)، 1925).



الشكل رقم 4: وثيقة تبين صيغة الوصولات المالية التي وقعها شيوخ من قبيلة الحويطات مع بعض تجار نجد مقابل حماية قوافلهم. المصدر : التجارة بين نجد والأردن، ص 35.

وفي بعض الأحيان وبعد الاتفاق الذي جرى بين الحكومة وشيوخ القبائل على حماية القوافل والسماح لها بالمرور، أصبح التجار النجديون يدفعون الرسوم المقررة عليهم لهؤلاء الشيوخ بشكل مباشر، وفي أحيان أخرى كان مأمور الرسوم الحكومي في المقاطعات يقوم بتحصيل رسوم الشيوخ من التجار عند اقتطاعه للضريبة الحكومية المقرر على هؤلاء التجار، فقد خاطب حاكم مقاطعة الطفيلة الحكومة من اجل إعلامه بمقدار الرسوم السنوية التي كان يستحقها الشيخ حمد بن جازي عن كل جمل يمر بمنطقة الطفيلة، وقد ردت الحكومة أن مقدار حصة الشيخ حمد بلغت 500 قرشاً مصرياً، (وثيقة رقم:1400/17/1، 1926)، كما استوفى مأمور الرسوم في الطفيلة رسوم 146 جملاً من التاجر النجدي إبراهيم الشريدي، كاستحقاق لأحد شيوخ القبائل،(وثيقة رقم:1495/3/15، 1926).

ومن اجل ضمان قيام التجار النجديون بدفع ما كان قد ترتب عليهم من رسوم سواء للحكومة أو لشيوخ القبائل؛ كانت الحكومة في بعض الحالات تلزم هؤلاء الشيوخ بدفع مبلغ معين كأمانات في صندوق بلدية عمان، فمثلاً دفع عدد من التجار النجديين مبلغ 290 ليرة ذهب عثماني للصندوق من أجل هذه الغاية، (وثيقة رقم: 2599/5/31، 1925)، ودفع التاجر قاسم الرواف مبلغ 300 ليرة ذهب إلى قسم الأمانات في صندوق بلدية عمان، لحين تقديمه شهادات مالية تثبت قيامه بدفع الرسوم التي ترتبت عليه لشيوخ القبائل، وكان الإجراء المتبع في حالة عدم مقدرة التاجر على إثبات دفع الرسوم هو توزيع مستحقات الشيوخ من المبلغ الذي وضعه التاجر في صندوق البلدية بواقع نصف ليرة مجيدي عن كل جمل، ويبدو أن التاجر الرواف قد عجز عن تقديم الشهادات، مما حدا بالصندوق إلى اقتطاع ما ترتب عليه من رسوم الشيوخ من المال الذي أودعه في الصندوق، (وثيقة رقم:2599/5/31، 1925). فيما قدم التاجران النجديان محمد بسام وإبراهيم الرواف شهادات موثقة أثبتت قيامهما بدفع الرسوم المترتبة عليهما لشيوخ القبائل الذين تكفلوا بحماية قوافلهما التجارية، (وثيقة رقم:22/3/1/25، 1925)، وقام صندوق البلدية بإعادة الأموال المؤمنة من قبل احد التجار النجديين، بعدما تم اقتطاع الرسوم المترتبة عليه للشيخين ابن كنيعان وابن طويرع، (وثيقة رقم: 23/3/1/25، 1925).

وفي بعض الحالات كان صندوق بلدية عمان يعيد المبلغ أو جزء منه للتجار في حالة توفرت ضمانات أو أسباب يقبلها الصندوق، فمثلاً تقدم التاجر عبد العزيز القرعاوي بطلب استعادة مبلغ 200 ليرة ذهب عثماني من الصندوق، وبرر هذا الطلب انه كان ينوي السفر إلى فلسطين؛ وبسبب حاجته الماسة للمبلغ، (وثيقة (د، ر)، 1925)، كما طلب التاجر قاسم الرواف استعادة المبلغ الذي دفعه كأمانات في الصندوق والبالغ 254 جنية مصري و475 مليم، نظرا لحاجته للأموال لتعينه على مستلزمات السفر، (وثيقة (د، ر)، 1925).

وكان بعض التجار النجديون ونظرا لسفرهم إلى بلدان أخرى، يفوضون احد أقاربهم لاستعادة ما تبقى لهم من أموال في صندوق البلدية بعد اقتطاع مخصصات الشيوخ، ومن أمثلة ذلك: فوض التاجر ا عقيل النجدي الذي كان يتواجد في العراق؛ ابن أخيه لاستلام المبلغ المودع في الصندوق بعد قيامه بدفع رسوم الشيوخ، وفي المقابل قدم ابن أخ التاجر عقيل كفالة مصدقة لدى كاتب العدل تعهد فيها بدفع كامل المبلغ إلى صندوق البلدية، في حالة عدم وصول المبلغ لصاحبه،(وثيقة رقم:4564/5/31، 1925).

وعلى الرغم من التعهدات التي وقعها بعض شيوخ القبائل لحماية القوافل التجارية النجدية إلا أنها تعرضت للعديد من الهجمات، وترجع أسباب وقوع العديد منها إلى امتناع بعض التجار عن دفع ما ترتب عليهم من مستحقات للشيوخ؛ وبالتالي عدم مرافقتهم للقوافل، مما كان يضطرها إلى عبور المنطقة دون حماية، فمثلاً قام مجموعة من الأشخاص بمهاجمة قافلة تجارية نجدية في منطقة الغور، واستولوا على 7 رؤوس من الإبل، (

وثيقة رقم:2650/1083، 1925)، وتعرض التاجران عبد العزيز العقيلي وإبراهيم المنيف لهجوم من قبل بعض الأشخاص في منطقة قصر الحرانة،(وثيقة رقم: 4133/5/31، 1925)، واستولوا على 10 جمال و20 جنية، إلا أن حاكم عمان الإداري استطاع القبض على المهاجمين وأعاد للتاجرين ما كان قد سلب منهما، (وثيقة رقم: 4185/4/3709، 1926)، وهُجمت قافلة تجارية تضم 700 جملاً في منطقة غور الصافي كانت في طريقها إلى مصر، (وثيقة رقم:3709، 1926). لقد دفعت هذه الهجمات بعض تجار نجد إلى تحويل تجارتهم والطرق التي كانوا يسلكونها إلى جهة سوريا، مما أدى إلى انخفاض إيرادات الحكومة من الرسوم المفروضة على التجار،(وثيقة رقم:1242/1/1، 1927).

وفي كثير من الأحيان كان تجار نجد يدفعون من تلقاء أنفسهم، وبصورة خفية عوائد أو رسوم إلى بعض شيوخ القبائل، مقابل إرسال أفراد من قبائلهم لمرافقة القوافل من حدود الإمارة مع نجد إلى منطقتي معان والطفيلة، (وثيقة رقم: 3412/3/15، 1927)، إلا أن مقدار هذه العوائد أو الرسوم لم يكن معروفاً لكونها كانت تدفع برضا واتفاق الطرفين،(وثيقة رقم: 3412/3/15، 1927)، بالإضافة إلى أن كثير من التجار ومرافقيهم من أبناء القبائل كانوا يسلكون طرقاً غير معروفة؛ أو تلك البعيدة عن المدن التي كانت تقع فيها مراكز تحصيل الرسوم،(وثيقة رقم: 1797/2/15، 1928).

تنظيم الرسوم والضرائب:

أدت الهجمات المتكرر على القوافل التجارية، وكثرة الشكاوى التي قدمها التجار النجديون من الرسوم المتكررة والباهظة أحيانا التي كانوا يدفعونها للشيوخ، إلى التأثير على موقف الحكومة أمام هؤلاء التجار الذين دأبوا على دفع رسوم المرور للحكومة من جهة ورسوم للشيوخ من جهة أخرى.

لهذا قامت حكومة الإمارة بتنظيم عملية استيفاء الرسوم من خلال إصدارها نظاماً سمي بـ (نظام عد الأغنام والإبل واستيفاء رسومها)، والملاحظ في هذا النظام انه أجاز السماح لزعماء وشيوخ القبائل المشاركة مع لجنة تعداد الإبل والأغنام، والمكونة من: مأموري التفتيش، ضباط من الدرك، ومدراء النواحي وجباة المالية، وقد خصصت الحكومة لهؤلاء الزعماء والشيوخ ما نسبته 20% من رسوم المواشي التي كان يجري تعدادها، وورد في هذا النظام مادة نصت على استيفاء الرسوم عن المواشي التي كانت تمر من شرقي الأردن في أوقات التعداد، بلغ مقدارها 12 قرشاً عن كل رأس من الإبل والخيول، و5 قروش عن كل رأس من الأغنام،(1926 The Jordanian Official Gazette,).

ويظهر أن الحكومة كانت تهدف من خلال إصدارها هذا النظام إلى تحقيق عدة أمور منها: إن مشاركة شيوخ القبائل في عملية تعداد المواشي واستيفاؤهم ما نسبته 20% من رسوم التعداد كانت بهدف تعويضهم عن المبالغ التي كانوا يفرضونها على التجار. بالإضافة إلى تنظيم عملية حصر المواشي في الإمارة واستيفاء الرسوم عليها؛ وبالتالي رفد خزينة الدولة بمزيد من الأموال، وتحصيل الرسوم من المواشي التي تعبر الإمارة بقصد التجارة، وكذلك تنظيم عملية استيفاء الرسوم؛ بحيث كانت الحكومة هي الجهة المسؤولة عن دفع مخصصات شيوخ القبائل، وبالتالي أدى إلى توقفهم عن تحصيل الرسوم من التجار مباشرة.

ويبدو أن التبادل التجاري بين إمارة شرق الأردن ونجد قد نشط وازداد، وأصدرت الحكومة النجدية نظام خاصاً للبضائع التي كانت ترد إليها من الإمارة، فقد أخضعت جميع البضائع المصدرة لها من الإمارة أو عن طريقها للرسوم الجمركية، ما عدا تلك البضائع التي كانت تنقلها القوافل من نجد إلى سوريا أو بالعكس عن طريق أراضي الأمارة، حيث أنها لم تكن تخضع للرسوم الجمركية، (وثيقة رقم:(834)، 1929).

ويعود السبب في استثناء بضائع القوافل النجدية التي كانت تعبر أراضي الإمارة، والواردة من سوريا أو المصدرة لها من دفع الرسوم الجمركية؛ إلى معاهدة حدة[6] الموقعة بين الإمارة ونجد عام 1925م، وقد أشارت المادة 13 من المعاهدة على أن تكفل الحكومة البريطانية باعتبارها الدولة المنتدبة حرية مرور التجار النجديين إلى سوريا ذهاباً وإياباً عبر أراضي الإمارة، بالإضافة إلى إعفاء البضائع التي كان ينقلها هؤلاء التجار من الرسوم الجمركية في كلا الاتجاهين، إلا أن المادة 13 من المعاهدة اشترطت على ضرورة خضوع هؤلاء التجار وقوافلهم للتفتيش الجمركي، بالإضافة إلى حصولهم على شهادة رسمية من حكومة نجد تشهد بأنهم تجار شرعيين، عدا عن مرورها وسيرها عبر طرق معروفة لحكومة الإمارة، (Alsharq Alarabi, 1925).

كما اشترطت الحكومة النجدية في النظام السابق ذكره؛ أن تتبع جميع البضائع التي تدخل إلى نجد والحجاز من الإمارة عبر طرق معينة حددتها بالمناطق التالية: قريات الملح، الجوف، تيما، تبوك، ضبا، وان يكون جميع التجار لديهم شهادات من السلطات ذات الاختصاص عن المكان الذي استوردت منه البضاعة ووصفها وجهة وصولها، وفي حالة عدم وجود هذه الشهادات فقد اعتبرت الحكومة النجدية التاجر مهرباً وكانت تتم مصادرة بضاعته، (وثيقة رقم:834، 1929).

وقد اتخذت حكومة الإمارة إجراءات مماثلة، حيث أصدرت تعميماً إلى عموم المراكز الجمركية والمحاسبين، تضمن استيفاء الرسوم الجمركية على البضائع بجميع أنواعها والتي كانت ترد للإمارة من نجد والحجاز، سواء كانت هذه البضائع من مصنوعاتها أو بضائع أجنبية ومصدرة للإمارة عبرها، (وثيقة رقم: 1515/1/1، 1929).

واستجابت الحكومة لبنود النظام الذي أصدرته الحكومة النجدية لتنظيم التجارة مع الإمارة، فقد حصرت إعطاء البيانات والشهادات الجمركية بالبضائع الصادرة إلى نجد والحجاز في مأمور جمرك عمان ومحاسبي معان والعقبة، وكانت هذه البيانات والشهادات الجمركية تقدم للتاجر وتحمل معلومات تبين كمية البضاعة ونوعها وأوزانها، ومصدرها الأصلي، كما وضحت مصلحة الجمارك والمكوس الأردنية للتجار أن عليهم سلوك طرقاً معينة حددتها الحكومة النجدية، مع ضرورة أن يحمل التاجر البيان الجمركي حتى لا تعتبر بضاعته مهربة، (وثيقة رقم: 1584/24/11، 1929).

وفي عام 1931م نشطت تجارة الترانسيت بين نجد وسوريا عبر أراضي الإمارة، ويظهر أن المادة 13 من معاهدة حدة التي نصت على عدم فرض رسوم جمركية على البضائع بين البلدين، قد شجعت على ازدهار مثل هذا النوع من التجارة، ويبدو أن بعض التجار قد استغل هذه المادة من أجل نقل البضائع مهما كان نوعها، مما دفع حكومة الإمارة إلى إصدار أمر بتفتيش بضائع التجار النجديون الذين كانوا ينقلونها عبر تجارة (الترانسيت) ومصادرة المخالف منها، وخاصة تلك التي كانت يمنع دخولها إلى أراضي الإمارة مثل الأسلحة والذخائر، (وثيقة رقم: 74/3/1/25،1931).

ويبدو أنه حصل خلاف بين الحكومتين على تفسير المادة 13 من المعاهدة، فقد أصرت الحكومة النجدية بناءً على تفسيرها لهذه المادة على ضرورة أن لا تكون بضائع (الترانسيت) عرضه لأي تقييد، فيما أكدت حكومة الإمارة أن المادة 13 نصت على أن البضائع عرضة للتفتيش الجمركي، وبالتالي فأن المقصود من ذلك مراقبة المواد الممنوعة، (وثيقة رقم: 1378/1/13، 1931)، وبعد مفاوضات بين الحكومتين جرى الاتفاق على السماح لهذه البضائع بالمرور عبر أراضي الإمارة إلى نجد، (وثيقة رقم: 129،1932)، مع اتخاذ حكومة الإمارة الإجراءات الكفيلة التي ضمنت عدم بيعها في أراضيها، وتمثلت هذه الإجراءات في حجز البضائع لمدة مؤقتة

حتى يقدم صاحبها شهادة من أي مركز جمركي في نجد تثبت موافقتها على إدخال مثل هذه البضائع،(وثيقة رقم:84/3/1/25، 1932)، بالإضافة لذلك كان التاجر النجدي يقدم شهادة أخرى لحكومة الإمارة من آخر مخفر على حدودها، من أجل التثبت من خروج البضائع من بلاد الإمارة ودخولها لبلاد نجد، (وثيقة رقم:86/3/1/25، 1932).

وفي عام 1933م وقعت إمارة شرق الأردن والمملكة العربية السعودية[7]. على معاهدة الصداقة وحسن الجوار، والتي تضمنت مواد عدة ساهمت في تطوير العلاقات بين الطرفين، وترسيخ الاحترام المتبادل بينهما؛ وتضمنت إحدى المواد نصاً أشار إلى وضع التسهيلات اللازمة لانتقال المواطنين من الحجاج والتجار بين البلدين، (The Jordanian Official Gazette, 1933)، وعلى اثر ذلك نشطت الأعمال التجارية بين البلدين، واتخذ الطرفان مجموعة من القرارات ساهمت في ازدهار وتنشيط التجارة؛ فمثلا قررت حكومة الإمارة تعديل المادة رقم 8 من قانون جوازات السفر لعام 1929م؛ والتي كانت قد أشارت إلى أن كل شخص يدخل إلى أراضي الإمارة من البلدان الأخرى أن يكون لديه جواز سفر أو وثيقة سارية المفعول تثبت جنسيته وهويته، (The Jordanian Official Gazette, 1929)، وكان التعديل قد استثنى التجار السعوديين من تطبيق هذه المادة، حيث كان بمقدورهم الدخول إلى أراضي الإمارة بقصد التجارة بدون جواز سفر،(The Jordanian Official Gazette, 1935).

ومن جانبها ألغت السعودية دفع رسوم التأشيرة على التجار الأردنيون وأتباعهم الذين كانوا يسافرون براً من أراضي الإمارة إلى أراضي السعودية بقصد التجارة، كما اتخذت حكومة الإمارة إجراء مماثل؛ واشترطت أن يكون الشخص المعني حاملاً لوثيقة تثبت انه تاجر أو تابع تاجر، ومن أجل التسهيل على التجار كانت هذه الوثائق تصدر من المراكز التالية: قائد منطقة البادية، متصرف لواء معان وقائد درك العقبة،(The Jordanian Official Gazette, 1936).

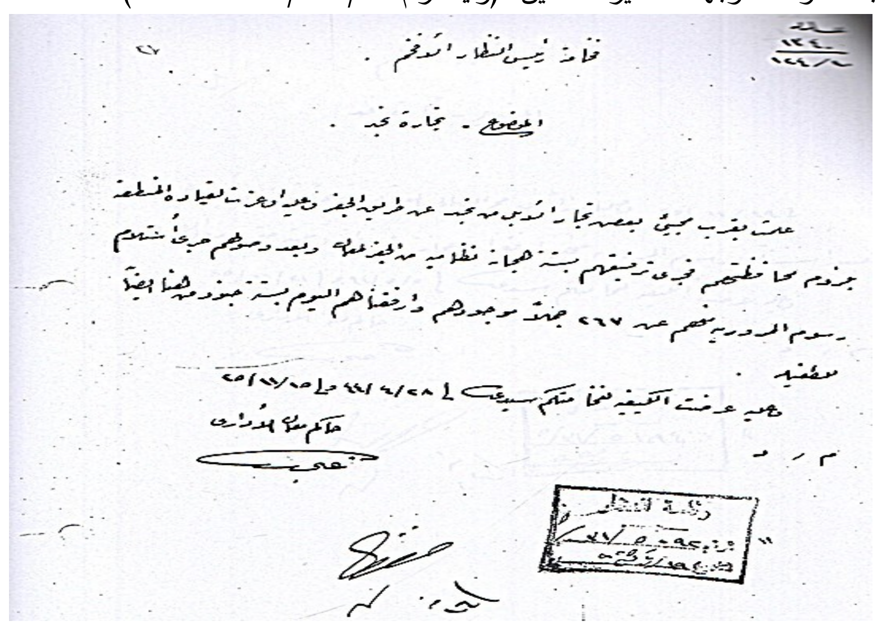
طرق القوافل ومدينة معان كمحطة تجارية:

كانت المنطقة خلال العهود السابقة ترتبط بشبكة طويلة من الطرق التي كانت تستخدمها القوافل التجارية لنقل البضائع بين المراكز والمحطات التجارية، وخلال الفترات الرومانية والنبطية والبيزنطية وحتى الفترات الإسلامية، اشتهرت بعض هذه الطرق والتي من بينها: الطريق التي كانت تنطلق من البترا باتجاه معان ثم إلى الشمال الشرقي نحو الجفر، لتصل بعد ذلك إلى منطقة باير التي اشتهرت بآبار المياه، ومن ثم نحو الشمال إلى الأزرق، وكانت هذه الطريق تنتهي في تدمر، (Musil, 1927)، والطريق القادمة من مناطق شمال الجزيرة العربية باتجاه سوريا، وكذلك الطريق من العراق إلى الإمارة وفلسطين، (Grant, 1937).

واشتهرت معان كمحطة رئيسة على هذه الطرق، وخاصة خلال الفترات الإسلامية باعتبارها محطة مهمة على طريق الحج الشامي، ولهذا كان التجار يتوافدون من كافة مناطق الشام لبيع بضائعهم على الحجاج، (Burckhart,1822)، كما سمحت ينابيع المياه لغزيرة في المدينة بزراعة الأشجار المثمرة مثل الرمان والتين والخوخ، أما الحبوب مثل القمح والشعير؛ فقد كان أهالي معان يجلبون كميات كبيرة منها من سهول الكرك، وكانت هذه الثمار والمحاصيل تباع على الحجاج. وفي بداية القرن العشرين نشطت الحالة التجارية في المدينة بفضل مد سكة الحديد الحجازية، وكانت معان محطة رئيسة من محطاتها، وأصبحت البضائع الأساسية تستورد من دمشق مثل: القهوة، السكر، الألبسة، ومن مناطق الغور كان تجار معان يأخذون الملح، والزبدة والزيت من الطفيلة، والأرز من العقبة ودمشق،(Jaussen & Savignac , 1909).

وخلال فترة الإمارة استمرت أهمية معان التجارية، كما تعددت الطرق التي كانت تسلكها القوافل النجدية، سواء أكانت تلك الطرق الموصلة إلى معان ومناطق الإمارة الأخرى، أو الطرق التي كانت تعبرها إلى بلدان أخرى مثل فلسطين ومصر، ومن هذه الطرق التي كانت تسلكها القوافل النجدية طريق، نجد– الجوف– الثاوي– عمود الحوا– الأزرق– وادي الغدف– زيزيا– عمان، ومن ثم إلى أريحا ومنها إلى باقي مناطق فلسطين، (وثيقة رقم: 3/3/1/25، 1925).

أما القوافل التي كانت وجهتها إلى مصر، فقد كانت تتجمع على حدود الإمارة مع نجد، ومنها كان التجار يرسلون وفداً إلى معان لطلب إرسال فرقة من الهجانة لحراسة قوافلهم، حيث كانت هذه الفرقة ترافق القوافل وتوصلها إلى معان وفيها كانت تستوفى رسوم المرور، ومن معان كانت القوافل تتجه إلى الطفيلة ومنها نحو الغرب باتجاه وادي عربه، لتكمل مسيرها بعد ذلك إلى مصر، (وثيقة رقم: 106/10/1084، 1925). ومن الطرق الأخرى التي كانت تسلكها القوافل النجدية؛ الطريق التي تبدأ من حدود الإمارة الشرقية مروراً بالجفر ثم إلى معان، فمثلاً قام حاكم معان الإداري بإرسال 6 جنود من الهجانة إلى الجفر التي وصلتها قافلة من نجد مكونة من 267 رأساً من الإبل، ومن معان توجهت هذه القافلة إلى الطفيلة، (وثيقة رقم: 1340/124/10، 1925)، وفي معان أيضا جرى استيفاء الرسوم المرورية من التاجر محمد الصالح العقيلي الذي كان يقود قافلة مكونة من 43 جملاً، وكانت وجهته الأخيرة فلسطين، (وثيقة رقم:1390/126/10، 1925).


فخامة رئيس النظار الأفخم .

الموضوع . تجارة نجد .

حاكم معان الإداري

الشكل رقم 5: وثيقة تظهر مرافقة جنود الهجانة لقافلة نجدية، واستيفاء الرسوم منها في معان. المصدر: التجارة بين نجد والأردن، ص 47.

ومن القوافل التي كانت تتخذ من معان طريقاً ومحطة لها؛ تلك التي كانت تأتي من منطقة الجوف باتجاه فلسطين، فمثلاً وصل إلى معان من الجوف التاجران سالم وحامد صلاح؛ وكانت محطتهما النهائية فلسطين لبيع ما مجموعه 900 رأس من الأغنام، وفي معان تم تحصيل الرسوم الضريبية من هذين التاجرين، (وثيقة رقم:24/3/1/25، 1926)، وللوقوف على مدى مساهمة القوافل التجارية النجدية في تنشيط القطاع التجاري في معان بشكل خاص والإمارة عموماً؛ نجد أنه خلال الربع الأول من عام 1926م، بلغ مجموع ما حصّلته مقاطعة معان من رسوم على القوافل التجارية القادمة من نجد والتي بلغ عددها 1278 رأساً من الإبل و 8018 رأساً من

الأغنام حوالي 554 جنيهاً، مما أدى إلى تحسين الحالة التجارية في المقاطعة في ذلك العام، وكذلك رفد خزينة حكومة الإمارة بالأموال، (وثيقة رقم:37/1/1/25، 1926) .

ومن الطرق الأخرى التي كانت تسلكها القوافل بعد خروجها من معان هي الطريق الذاهبة باتجاه مدينة الكرك، وكان الحاكم الإداري في المدينة يرفق القوافل التجارية النجدية بقوة أمنية حتى توصلها إلى حدود فلسطين، (وثيقة رقم: 31/3/1/25، 1926)، فمثلاً وصلت إلى الكرك قافلة مكونة من 700 جملاً تعود لتجار من عائلة العقيلات النجدية كانت في طريقها إلى مصر عبر منطقة غور الصافي، وقد رافقتها قوة أمنية من المدينة حتى أوصلتها حدود فلسطين،(وثيقة رقم:3709، 1926).

وفي كثير من الأحيان ومن اجل تسهيل عبور القوافل النجدية، كانت حكومة الإمارة تخاطب حكومة فلسطين لغاية السماح للقوافل المتجهة إلى مصر بالمرور عبر أراضيها، فمثلا طلب حاكم معان الإداري من الحكومة مخاطبة حكومة فلسطين من اجل الموافقة على السماح للتاجر محمد علي الكويري النجدي والذي كان يقود قافلة كبيرة بلغ تعدادها 6000 آلاف رأس من الإبل بالدخول إلى الأراضي الفلسطينية عبر جسر اللنبي،(وثيقة رقم: 28/3/1/25، 1926)، وطلبت حكومة الإمارة أيضا من الحكومة الفلسطينية؛ السماح للتاجر النجدي عبادي عنبر بالمرور عبر أراضيها إلى مصر، وقد اشترطت حكومة فلسطين أن يسير هذا التاجر بقافلته عبر الطريق الجنوبي المؤدي إلى بئر السبع،(وثيقة رقم: 3/1/25/ 29، 1926). وعبرت أراضي الإمارة قافلة تجارية نجدية بلغ تعدادها 1400 رأساً من الإبل تعود التاجر النجدي ناصر بن إبراهيم في طريقها إلى بئر السبع بعد أن سمحت لها حكومة فلسطين بالدخول إلى أراضيها،(وثيقة رقم:5425/5/31، 1926).

وفي بعض الحالات كانت القوافل النجدية تنطلق من معان إلى مصر وجنوب فلسطين عبر طريق العقبة، فعلى سبيل المثال وصلت المدينة قافلة تجارية مكونة من 590 رأس من الإبل و100 رأس من الأغنام، ثم اتجهت نحو مناطق جنوب فلسطين في طريقها إلى محطتها النهائية في أسواق مصر،(وثيقة رقم:37/1/1/25، 1926)، وطريق العقبة هذه من الطرق القديمة التي كانت تسلكها القوافل التجارية النجدية، حيث كانت تنطلق من نجد والجوف ثم تمر في العديد من مناطق الجزيرة العربية الشمالية مثل: تيماء، وفجر، والمغيرة، والحوصا، ثم إلى منطقة باير داخل حدود الإمارة، وتتجه بعد ذلك إلى معان، ومنها إلى العقبة، (General Staff, 1915).

ومن الطرق التي كانت تسلكها القوافل النجدية عند دخولها أراضي الإمارة أو بقصد المرور إلى فلسطين ومصر، الطريق الذي كان يتجه من معان إلى مناطق جنوب فلسطين ومنها إلى العريش شمالي مصر،(وثيقة رقم: 5524/5/31، 1926)، وهناك طريق آخر كان ينطلق من منطقة العمري على الحدود الشرقية متجهاً إلى واحة الأزرق، ومنها نحو الجنوب الغربي إلى قصر الحرانة ثم إلى القسطل، (وثيقة رقم: 1200/1/1، 1927).

وفي عام 1929م حددت حكومة الإمارة بشكل رسمي وبناءً على طلب الحكومة النجدية؛ الطرق التي كان يتعين على التجار النجديون سلوكها لإدخال بضائعهم إلى أسواق الإمارة؛ أو أسواق الدول المجاورة مثل فلسطين ومصر، (وثيقة رقم: 25/1/3/52-53، 1929)، وعلى إثر ذلك قامت حكومة الإمارة باعتماد الطرق وكذلك المحطات التي كانت القوافل تحط رحالها فيها، وهي على النحو التالي: الطريق القادمة من الجوف إلى الجفر ثم إلى معان، والطريق التي كانت تنطلق من قريات الملح، ثم تمر في منطقة العمري، والموقر، وسحاب،

حتى تصل إلى أسواق عمان، ، بالإضافة إلى الطريق القادمة من تبوك باتجاه معان، والبضائع القادمة إلى أسواق الإمارة عن طريق ميناء العقبة،(The Jordanian Official Gazette, 1929).

ومع إصدار هذا القرار أصبحت الطرق التي كانت تسلكها القوافل النجدية واضحة ومحددة ورسمية، بحيث اعتبر كل من كان يسلك طريقاً غير هذه الطرق، مهرباً وكان يتم مصادرة بضاعته.

السلع التجارية:

تنوعت السلع التجارية التي كانت تنقلها القوافل التجارية النجدية استيراداً وتصديراً، وسواء كانت هذه السلع من أسواق الإمارة وإليها، أو من والى البلدان الأخرى، وتعد الإبل والأغنام من السلع الرئيسة التي كان التجار النجديون يبيعونها في أسواق الإمارة وسوريا وفلسطين ومصر، وهناك سلع أخرى كانت القوافل التجارية تنقلها من نجد والجوف إلى بلاد الشام، فمثلاً كانت منطقتي قريات الملح ووادي السرحان تنتجان الملح والتمر، فتصدر القوافل الملح إلى عمان واربد وجبل الدروز، أما التمر فكان يباع إلى القبائل البدوية في بادية الأردن وسوريا، (Glubb, 1934)، وفي طريق العودة من أسواق الإمارة إلى نجد كانت القوافل تأخذ معها العديد من السلع من أهما: الأرز، السكر، الشاي، البن، التوابل، الملابس القطنية والعباءات، (وثيقة رقم: 1976/5/31، 1928)، ويبدو أن فترة منتصف الثلاثينيات من القرن الماضي؛ قد شهدت بداية انتشار المركبات في نجد خاصة والجزيرة العربية عموماً، لهذا فقد شهدت هذه الفترة طلباً متزايداً على مادة البنزين، حيث كان التجار النجديون يشترون كميات كبيرة من هذه المادة من أسواق الإمارة وفلسطين، (Colonial Office, 1936).

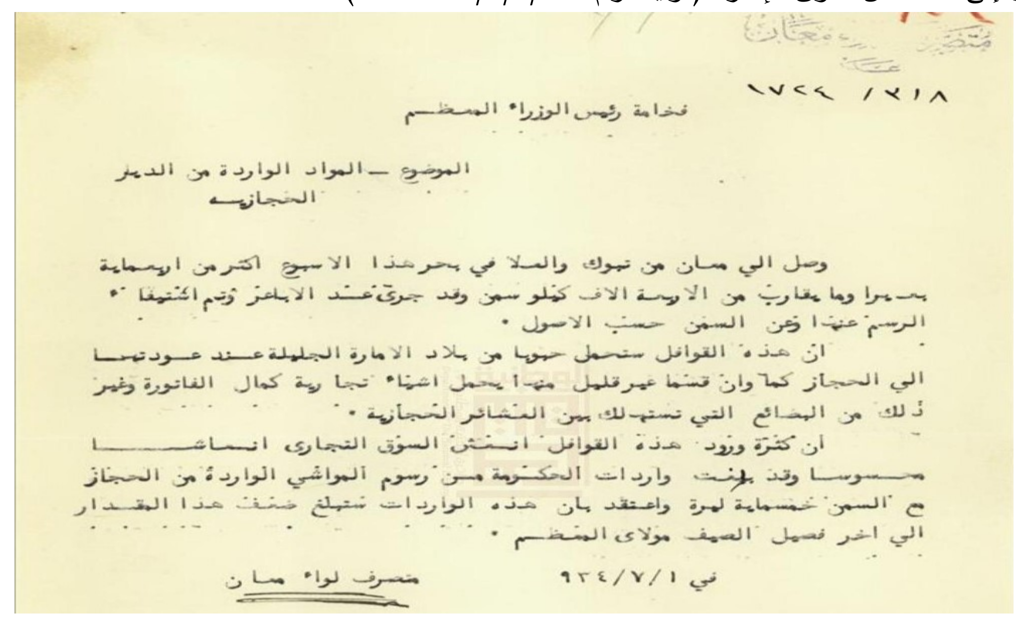
وكانت الحبوب وخاصة القمح من السلع المهمة التي حرص التجار النجديون على نقلها إلى بلادهم، فمثلاً وردت إلى معان من مناطق نجد والحجاز قافلة كبيرة، واشترت ما مجموعه 50 طن من الحبوب، مما أدى إلى تحسن الوضع الاقتصادي في مناطق معان، (وثيقة رقم:2186/5/15، 1930)، كما وصلت إلى معان عدة قوافل تعود لقبائل: الحويطات، بني عطيه وبلي، وكانت السلعة الرئيسة التي اشترتها هذه القوافل، الحبوب وخاصة الذرة والشعير، ويعود السبب في ذلك إلى كثرة الطلب عليها من مناطق نجد والحجاز، مما أدى إلى ارتفاع أسعارها في أسواق معان، فيما انخفضت أسعار المواشي بسبب ورودها بأعداد كبيرة من تلك المناطق، (وثيقة رقم:75/1/1/25، 1931).

وقد أدى كثرة الطلب على الحبوب من نجد إلى ارتفاع أسعارها ونقص في كمياتها في أسواق الإمارة بشكل عام؛ الأمر الذي دفع الحكومة إلى إصدار قانون مؤقت تم بموجبه منع تصدير الحبوب من الإمارة إلى كل من نجد والحجاز،(The Jordanian Official Gazette, 1932)، أما عندما كانت الحبوب تتوفر بكميات كبيرة في الأسواق، بحيث تفيض عن الحاجة، كانت الحكومة تصدر قرار تعلن بموجبه إبطال قوانين منع تصدير الحبوب، فمثلا قامت الحكومة عام 1934م بإبطال نفاذ قانون منع تصدير الحبوب إلى نجد والحجاز،(The Jordanian Official Gazette, 1934).

وتعد مادة السمن من السلع الرئيسة التي لاقت رواجاً كبيرا؛ وتبادلاً في تصديرها واستيرادها بين الإمارة ونجد، حيث كانت القوافل التجارية النجدية تشتري منها كميات كبيرة، مما أدى إلى فقدانها من أسواق الإمارة في بعض الأعوام، وكانت الحكومة كثيراً ما تعلق تصديرها حتى تتوفر كميات فائضة عن حاجة السوق المحلية فتسمح بتصديرها، وكان الحكام الإداريون في مناطق الإمارة يرسلون تقاريرهم إلى الحكومة، والمتضمنة تأييد السماح بتصدير السمن، باعتبار أن منع التصدير أدى إلى وقف حركة التجارة، مما انعكس سلباً على منتجي هذه السلعة؛ وعلى الحركة التجارية في أسواق الإمارة، (Al Sharq Al Arabi,1925)، وكانت الحكومة لا

تتوانى عن منع تصدير السمن أكثر من مرة، بناءً على تقارير الحكام الإداريون إذا ما رأوا أن أسعاره قد ارتفعت بشكل ملحوظ، الأمر الذي كان يفوق قدرة الأهالي الشرائية، (The Jordanian Official Gazette, 1928).

وفي المقابل كانت القوافل التجارية النجدية كثيراً ما تصدر إلى الإمارة مادة السمن والتي عرفت بذلك الوقت بـ (السمن النجدي)، فمثلاً حضرت إلى معان قافلة مكونة من 40 جملاً تحمل السمن، وقد ابتاع أصحابها بأثمانه قمح وشعير، (وثيقة رقم: 77/1/1/25، 1931)، ووصلت إلى المدينة أيضا قافلة كبيرة أخرى مكونة من 400 رأساً من الإبل تحمل ما يقارب من 4 آلاف كيلوغرام من السمن، وقد بلغت واردات الحكومة من رسوم على هذه القافلة وما تحمل 500 ليرة، وقد اشترت القافلة حبوب بأثمان السمن، (وثيقة رقم: 84/1/1/25، 1934). ويبدو أن السبب الذي دفع التجار النجديون على شراء الحبوب بأثمان السمن وأحياناً تبديلها؛ يعود إلى ارتفاع أسعار الحبوب في مناطقهم وأحيانا فقدانها من الأسواق النجدية. وفي بعض الأحيان كانت حكومة نجد لا تتوانى عن وقف تصدير السمن النجدي أذا ما رأت ارتفاع أسعاره في بلادها؛ الأمر الذي كان يؤدي إلى فقدانه من أسواق الإمارة، (وثيقة رقم: 88/3/1/25، 1934).



١٧٢٢٨ /٢/١٨

فخامة رئيس الوزراء المعظم

الموضوع ـ المواد الواردة من الديار الحجازيه

وصل الي معان من تبوك والعلا في بحر هذا الاسبوع اكثر من اربعماية بعيرا وما يقارب من الاربعة الاف كيلو سمن وقد جرى عند الابلاغ وتم استيفاء الرسم عنها وعن السمن حسب الاصول .

ان هذه القوافل ستحمل حبوبا من بلاد الامارة الجليلة عند عودتها الي الحجاز كما وان قسما غير قليل منها يحمل اشياء تجارية كمال الفاتورة وغير ذلك من البضائع التي تستهلك بين العشائر الحجازية .

ان كثرة ورود هذه القوافل انعش السوق التجاري انعاشا محسوسا وقد بلغت واردات الحكومة من رسوم المواشي الواردة من الحجاز مع السمن خمسماية ليرة واعتقد بان هذه الواردات ستبلغ ضعف هذا المقدار الي اخر فصل الصيف مولاى المعظم .

في ١/٧/٩٣٤ متصرف لواء معان

الشكل رقم 6: وثيقة تبين وصول قافلة محملة بالسمن النجدي إلى معان، واشترت حبوب بأثمان السمن، مما أدى إلى ازدياد النشاط التجاري في المدينة. المصدر: دائرة المكتبة الوطنية.

وتعد مدينة معان من أهم الأسواق التجارية التي كانت تقبل عليها القوافل بأعداد كبيرة من نجد والحجاز، ومما يدلل على تلك الأهمية، مطالبة مفتش البلديات الإداري من بلدية معان بضرورة تخصيص سوق واسع للبيع، بسبب الأعداد الكبيرة للقوافل التي كانت ترد من نجد والحجاز، وكان لهذا السوق دور مهم في زيادة واردات البلدية من الرسوم،(وثيقة رقم:25/1/21/21، 1934).

أما الرسوم التي كانت تتقاضاها بلدية معان من التجار النجديون مقابل بيعهم السمن في المدينة، فقد تغير مقدارها أكثر من مرة، ففي عام 1932م كانت البلدية تستوفي مبلغ 10 مليم عن كل كيلوغرام من السمن، (The Jordanian Official Gazette, 1932)، وارتفع المبلغ عام 1934م إلى 50 مليماً عن كل كيلوغرام،(The Jordanian Official Gazette, 1934)، ثم إلى 130 مليماً عن كل رطل (3 كيلوغرام) عام 1936م،(وثيقة رقم:89/3/1/25، 1936).

ويبدو أن ارتفاع الرسوم التي كانت تفرضها بلدية معان والرسوم الجمركية الأخرى على مادة السمن النجدي؛ دفع التجار النجديون إلى تقديم الشكاوى عن طريق أمراء مناطقهم إلى حكومة الإمارة؛ والذين بدورهم أرسلوا مخاطبات رسمية للحكومة للنظر في هذه الشكاوى، (وثيقة رقم: ك/ 868، 1936/4/20)، وقد ردت بلدية معان على كتاب موجه لها من مدير الجمارك والتجارة والصناعة، الذي بادر إلى الاستفسار عن مدى مشروعية وقانونية الرسوم التي كانت تفرضها البلدية على مادة السمن، وتضمن رد البلدية بأنها اعتادت على استيفاء الرسوم من التجار؛ وعلى البضائع التي ترد إليها من مختلف المناطق منذ تأسيسها (نهاية القرن التاسع عشر)، بالإضافة إلى أنها التزمت مع أحد المتعهدين لتحصيل الرسوم عن تلك السنة المالية (1936/1937م)، كما أن هذه الرسوم أصبحت مقررة في موازنة البلدية وبالتالي فقد اعتذرت البلدية عن إمكانية تخفيضها، واقترحت على مدير الجمارك بدلاً من ذلك أن ينظر في إمكانية تخفيض رسوم الجمارك على هؤلاء التجار، (وثيقة رقم: 739/6/16، 1936).

ولدى استفسار رئاسة الوزراء من الجمارك عن إمكانية اتخاذ مثل هذا الإجراء، نجد أن مدير الجمارك أجاب بصعوبة تخفيض الرسوم الجمركية على مادة السمن، وبرر ذلك بأن تخفيض الرسوم كان سيؤدي إلى نقص في واردات خزينة الدولة من الجمارك، بالإضافة إلى الهدف الآخر وهو حماية المنتج المحلي من هذه المادة، (وثيقة رقم: 89/3/1/25، 1936).

ويبدو أن التجار السعوديون كانوا يواجهون مشكلة في دفع الرسوم لحكومة الإمارة على المواشي والبضائع، ويتمثل ذلك في صعوبة توفر الأموال اللازمة لدفع الرسوم حال وصولهم لأراضي الإمارة، وقبل أن يتمكنوا من بيع بضائعهم، لهذا بعثت الحكومة السعودية باقتراح إلى حكومة الإمارة طلبت فيه أن يتم النظر في إمكانية استيفاء الرسوم بشكل عيني بدلا من النقدي على حدود الإمارة، (وثيقة رقم: 834، 1937).

وقد اعتذرت حكومة الإمارة عن تطبيق هذا الاقتراح؛ نظراً لعدم وجود مراكز جمركية أو موظفين على حدود الإمارة مع السعودية، عدا عن عدم إمكانية تجزئة البضاعة، وبالأخص إذا كانت من الحيوانات، بالإضافة إلى أن قانون الجمارك في ذلك الوقت لم يجز استيفاء الرسوم عيناً عن البضائع الخاضعة لدفع الرسوم بنسبة الوزن (كالسمن مثلاً)،(وثيقة رقم: 94/3/1/25، 1937).

ويظهر أن حكومة الإمارة اتخذت عدة تسهيلات كان من شأنها التخفيف على التجار النجديين من ناحية دفع الرسوم المترتبة على المواشي والبضائع التي كانوا يدخلونها إلى الإمارة، وتمثلت هذه التسهيلات في اختيار شخص من المتصفين بأعمالهم النزيهة، للعمل بوظيفة (كفيل) في المراكز الحدودية لمساعدة التجار قبل دخولهم إلى أسواق الإمارة، وكانت طبيعة عمل هذا الكفيل تتمثل في تقديمه كفالة إلى موظف الجمرك على الحدود، كان يشهد فيها قيامه بمرافقة التاجر وبضاعته إلى أقرب مركز جمركي في مدن الإمارة ضمن مدة معينة، الأمر الذي يمكن ذلك التاجر من بيع بضاعته في أسواق تلك المدن؛ وبالتالي تحصيل الأموال اللازمة لدفع ما ترتب عليه من رسوم، وكان هذا الكفيل يتقاضى عمولة من التجار لقاء تلك الكفالة، (وثيقة رقم:1653/24/11، 1937).

وهكذا نجد أن العلاقة التجارية بين البلدين في عام 1937م، قد تطورت باتجاه يصب في مصلحة الجانبين، حيث اتخذت حكومة الإمارة عدة خطوات لتحسين وتطوير العلاقة التجارية بينها وبين السعودية، ويبدو أن لمعاهدة الصداقة وحسن الجوار التي وقعها البلدان بينهما عام 1933م، كان لها أثر ايجابي من جوانب عدة كان من بينها الجانب التجاري، ويظهر أن العلاقة التجارية بين البلدين استمرت نوعا ما على هذا النحو خلال

الفترة اللاحقة، مع الأخذ بعين الاعتبار تطور النقل حيث استبدلت الإبل بسيارات الشحن، وتحسنت شبكة الطرق، وتأسست المراكز الجمركية الحدودية، وصولاً إلى عام 1962م حيث وقع البلدان على أول اتفاقية اقتصادية شاملة، والتي عرفت بـ (اتفاقية الطائف)،(Ministry of National Economy, 1971)).

الخاتمة:

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج الأساسية في موضوع التجارة النجدية مع إمارة شرق الأردن، ولعل من أهمها-:

1. كان لموقع الأردن الاستراتيجي أهمية كبيرة باعتباره حلق الوصل والتواصل الحضاري بمختلف المجالات بين الجزيرة العربية وباقي بلاد الشام، وظهرت هذه الأهمية من خلال اتخاذ القوافل التجارية ومنذ العصور القديمة وحتى الوقت الحاضر، أراضي الأردن للعبور إلى البلدان الأخرى، واتخاذ أسواقها لبيع وشراء السلع المختلفة، كما ظهر ذلك خلال الفترة الزمنية التي تناولتها الدراسة .
2. اتخذت حكومة إمارة شرق الأردن مجموعة من الإجراءات التي ساهمت إلى حد كبير في تشجيع واستدامة حركة التجارة النجدية مع بلاد الشام، وبالتالي المساهمة في رفد خزينة الدولة بالأموال من خلال الرسوم التي فرضتها على عبور التجار إلى البلدان المجاورة، أو تلك الرسوم المفروضة على السلع والبضائع الواردة إلى الإمارة أو الصادرة منها .
3. تبيّن من خلال الدراسة أن شيوخ القبائل البدوية ساهموا في حماية القوافل التجارية من خلال استقبالها ومرافقتها من حدود الإمارة إلى وجهتها المقصودة، وكان هؤلاء الشيوخ يتقاضون مقابل ذلك رسوماً معينة كانت تدفع لهم من قبل التجار النجديون، وقد أظهرت بعض الوثائق الواردة في الدراسة إلى أن هناك اتفاقاً بهذا الشأن بين الجانبين يعود إلى السنوات التي سبقت تأسيس الإمارة.
4. تعرضت بعض القوافل التجارية النجدية إلى هجمات من قبل بعض أفراد القبائل، مما دفع حكومة الإمارة إلى الطلب من الشيوخ التوقيع على تعهد رسمي يضمن حماية القوافل؛ مقابل قيام التجار بدفع رسوم معينة لهم، ثم قامت حكومة الإمارة بتنظيم الرسوم المفروضة على التجار بحيث كانت هي المسؤولة عن استيفاؤهما .
5. أظهرت الدراسة الطرق التي سلكتها القوافل النجدية أثناء عبروها إلى البلدان المجاورة أو في تنقلها بين أسواق الإمارة، وكانت الطريق التي تمر بمدينة معان من أهمها، وبالإضافة لذلك نشطت الحركة التجارية في المدينة، فقد كان التجار النجديون يجلبون بضائعهم إلى المدينة ومنها يشترون ما يلزمهم من بضائع.

الهوامش:

1. لمزيد من التفاصيل عن هذه العائلة النجدية ونشاطها التجاري بين نجد وإمارة شرق الأردن، حيث ورد في هذه الدراسة أسماء العديد من التجار الذين ينتمون إلى هذه العائلة، بالإضافة إلى علاقاتها التجارية مع بلدان الشام الأخرى وكذلك العراق ومصر. انظر،عبد الغني، عبد العزيز. (2014). نجديون وراء الحدود، العقيلات ودورهم في علاقة نجد العسكرية والاقتصادية بالعراق والشام ومصر،(1750– 1950)، الطبعة الثانية، بيروت: دار الساقي.

2. الخاوة أو الخوة: مصطلح يقابل (الضريبة)، وهو مبلغ من المال كان يدفعه سنوياً سكان القرى والفلاحين لشيوخ القبائل البدوية، مقابل عدم اعتداءهم على مزروعاتهم ومواشيهم، وفي بعض الحالات كان يستعاض عن الأموال النقدية بتقديم مقدار معين من الحبوب أو عدد من المواشي. انظر، الطراونة، محمد. (1992). تاريخ منطقة البلقاء ومعان والكرك، (1864–1918)، عمان: وزارة الثقافة، ص271.

3. كانت العملات المتداولة أثناء فترة تأسيس إمارة شرق الأردن والفترة التي سبقتها، هي العملات العثمانية والسورية، وفي عام 1923م صدر قانون استبدال العملة السورية بالعملة المصرية، انظر، الشرق العربي، عدد، 3، 1923/6/11، ص3،4. وفي عام 1928م أصدرت الإمارة قانون النقد الفلسطيني الذي أُلغي بموجبه التعامل المالي بالجنية المصري أو الليرة العثمانية واستبدالها بالجنية الفلسطيني، انظر، الشرق العربي، عدد: 184، 1928/3/24، ص، 1، 2. وبقي التعامل بالجنية الفلسطيني من عام 1928م حتى عام 1949م حينما حل محلها الدينار الأردني بموجب قانون النقد الأردني، انظر، الجريدة الرسمية، عدد: 987، 1949/7/1، ص ص 183–187.

4. تتبع هذه العشيرة لقبيلة الرولة من عنزة، وكانت تقيم في الأراضي الممتدة من جبل شمر في منطقة الجوف إلى جنوبي سهول حوران في سوريا، وكثيرا ما كانت تتنقل وترتحل شرقاً إلى بادية العراق، أنظر، زكريا، وصفي. (1983). عشائر الشام، الجزء الأول، الطبعة الثانية، بيروت: دار الفكر، ص370.

5. قرايا الملح أو قريات الملح: تعرف حاليا باسم القريات وهي مدينة تقع شمال المملكة العربية السعودية، وكانت في الماضي تتألف من قريتين كبيرتين احدهما تسمى كاف والأخرى قرية أثرا، وتنتشر حولهما عدة مزارع، وكانت هاتين القريتين تنتجان ملح الطعام والذي كان يباع في أسواق بلاد الشام. انظر، الريحاني، أمين. (1928). تاريخ نجد الحديث وملحقاته، الطبعة الأولى، بيروت: المطبعة العلمية، ص388. وكانت هذه المنطقة تتبع لإمارة شرق الأردن قبل أن تضم إلى نجد أواخر عام 1925، انظر، العثيمين، عبد الله. (1439هـ) تاريخ المملكة العربية السعودية، (عهد الملك عبد العزيز)، الجزء الثاني، الرياض: العبيكان، ص 212.

6. عقدت هذه المعاهدة عام 1925م في منطقة حدة والتي تقع بالقرب من مدينة جدة، بين إمارة شرق الأردن وسلطنة نجد، وذلك من اجل تسوية المسائل المتعلقة بترسيم الحدود بينهما، وتنظيم عملية تنقل القبائل البدوية والتجار بين البلدين، كما نصت المعاهدة على تشكيل محكمة خاصة كلفت بالنظر في حل الخلافات والغزوات المتبادلة بين قبائل البلدين، ويذكر أن هذه المعاهدة تألفت من خمس عشرة مادة، ووقعت برعاية الحكومة البريطانية، لمزيد من التفاصيل عن هذه المعاهدة انظر، البخيت. محمد. (إشراف).(1997). الوثائق الهاشمية، أوراق الملك عبد الله بن الحسين، العلاقات الأردنية– السعودية، (1925– 1951)، المجلد العاشر، القسم الثاني، عمان: منشورات جامعة آل البيت، ص ص 307–311.

7. في عام 1932 جرى تحويل اسم مملكة نجد والحجاز وملحقاتها إلى المملكة العربية السعودية. انظر، أم القرى، عدد: 406، 23 سبتمبر 1932، ص1.

Sources

. Musil, A. (1927). Arabia Deserta, A Topographical Itinerary, New York: American Geographical Society.

. Burckhart, J. L. (1822). Travels in Syria and The Holy Land, London: John Murray.

. Colonial Office,(1936). Palestine and Trans-jordan, No. 129.

. Generl Staff, (1915). Route in Arabia, Simla: Government Montype Press.

. Glubb, J. B. (1934). Note on the Wadi Sirhan Question, (Fo371/ 17942), Records of Jordan.

. Grant, C. P. (1937). The Syrian Desert, Cravans, Travels and Exploration, London: A. & C. Black LTD.

. Jaussen, A., & Savignac, R. (1909). Mission Aecheologique en Arabie, De Jerusalem au Hedjaz Medain-Saleh, 1. Paris: Ernest Leroux.

. United States Department of Commerce, (1927). Bureau of Foreign and Domestic Commerce, Commerce Reports, vol,1. Jan, Feb, Mar.

Arabic Sources

. Al-Abadi. Ahmed. ed. (n.d). Trade between Najd, Jordan and other documents. (s.n). Amman.

. Bakhit. Mohammed. (Supervision). (1997). Hashemite Documents, Papers of King Abdullah bin Al-Hussein, Jordanian-Saudi Relations, (1925-1951), V, 10. 2. Amman: Al Al-Bayt University Publications.

. Umm Al-Qura newspaper.

. Al Sharq Al Arabi Newspaper.

. The Jordanian Official Gazette.

. Department of National Library, Amman.

Arabic References

. Tarawneh, Muhammad. (1992). History of Al-Balqa, Ma'an and Karak area, (1864-1918), Amman: Ministry of Culture.

. Al-Rihani, Ameen. (1928). The Modern History of Najd and Its Appendices, First Edition, Beirut: Almatba'ah Alilmeah.

. Zakariah, Wasfi. (1983). The Sham Tribes, 1, Second Edition, Beirut: Dar Al-Fikr.

. Abdul Ghani, Abdul Aziz. (2014). Najdi Beyond the Borders, Aqeelat and Their Role in Najd's Military and Economic Relations with Iraq, the Levant, and Egypt, (1750- 1950), Second Edition, Beirut: Dar al-Saqi.

. Al-Uthaymeen, Abdullah. (1439). History of the Kingdom of Saudi Arabia, (The Reign of King Abdul Aziz), 2, Riyadh: Obeikan.

. Al-Halabi, Abdul Aziz. (2001). Miss Gertrude Bell's report on Aqeel, Al-Arab, 3, 4 (37). 119-133.

. Ministry of National Economy. (1971). The economic agreements to which the Hashemite Kingdom of Jordan is bound, Amman.